

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٠٩

بالموافقة على التعديل الخامس لاتفاقية المساعدة

بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة

الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية

والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرار :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الخامس لاتفاقية المساعدة بشأن مبادرات الإدارة الحكومية

و برنامج المشاركة الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية

والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ،

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٣٠ مايو سنة ٢٠٠٩ م) .

حسني مبارك

اتفاقية مساعدة
الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
رقم (٢٦٣-٢٩٤) / ١

التعديل الخامس

لاتفاقية المساعدة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

الولايات المتحدة الأمريكية

بشأن

مبادرات администраة الحكومية وبرنامج المشاركة

التعديل الخامس المؤرخ ٢٠٠٨/٩/٣ لاتفاقية مساعدة للإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة الموقعة في ١٣ سبتمبر ٢٠٠٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية («ج.م.ع»/«المتلقى») وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية الممثلة في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) والتي تم توقيع آخر تعديل لها في ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٧ (المعدلة ، «اتفاقية مساعدة»).

بند ١ - التعديل :

تعديل اتفاقية المنحة كما يلى :

(أ) تعديل المادة (٣) بند ١-٣ (أ) باستبدال عبارة : «ثمانية وخمسون مليوناً ومائتا ألف دولار أمريكي (٨١٥٠٠٠٠٠ دولار أمريكي)» : ويحل محلها عبارة «واحد وثمانون مليوناً وخمسون ألف دولار أمريكي (٨١٥٠٠٠٠٠ دولار أمريكي)».

(ب) تعديل المادة (٤) ، فقرة (أ) ، بحذف عبارة «٣٠ سبتمبر ٢٠١١» . ويحل محلها عبارة «٣٠ سبتمبر ٢٠١٢» .

(ج) يستبدل بالكامل المرفق رقم (١) بالملحق (١) من اتفاقية المساعدة ، ويحل محله المرفق رقم (١) المرفق بهذا التعديل .

بند ٢ - لغة التعديل :

حرر التعديل الخامس باللغتين العربية والإنجليزية . وفي حالة وجود اختلاف في التفسير بين النصين يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

بند ٣ - الاتفاقية بالكامل :

فيما عدا ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل تظل الاتفاقية نافذة ومحفظة بكامل قوتها وأثارها القانونية وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

بند ٤ - التصديق :

تتخذ جمهورية مصر العربية الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على التعديل الخامس وتخطر الوكالة بإتمام التصديق .

بند ٥ - السريان :

يدخل التعديل الخامس حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

وإشهاداً على ما تقدم فإن كلا من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثليه المفوضين قد وقعا على هذا التعديل الخامس في مدينة القاهرة بتاريخ ٣ سبتمبر ٢٠٠٨

عن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية	عن حكومة جمهورية مصر العربية
..... التوقيع : التوقيع :
الاسم / هيلدا أريلانو	الاسم / فايزه أبو النجا
الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية / مصر	الوظيفة : وزيرة التعاون الدولي

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة العدل

..... التوقيع :

الاسم : المستشار / محمد عز الدين مرعي

الوظيفة : وزير العدل

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقعت ممثلتها عليها باسمها .

المجلس القومي للأمومة والطفولة

التوقيع :

الاسم : السفيرة / هشيرة خطاب

الوظيفة : الأمين العام

الجهة المشاركة

من أجل علم الجهة المشاركة بهذه الاتفاقية فقد وقعت ممثلتها عليها باسمها .

المجلس القومى للمرأة

..... التوقيع :

الاسم : د / فرخندة حسن

الوظيفة : الأمين العام

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة التنمية المحلية

..... التوقيع :

الاسم : السيد / محمد عبد السلام المحجوب

الوظيفة : وزير الدولة للتنمية المحلية

الملحق رقم (١)

الوصف التفصيلي للتعديل الخامس

لمبادرات الادارة الحكومية وبرنامج المشاركة

اتفاقية مساعدة

(رقم ٢٦٣-٢٩٤/١)

(ولا - التمهيد:

يصف هذا الملحق الأنشطة التي يتعين تنفيذها باستخدام الأموال المخصصة لهذه الاتفاقية . ولا يفسر أي أمر مما يرد بهذا الملحق رقم (١) على أنه تعديل لأية تعاريف لأحكام هذه الاتفاقية . وفي حدود تعاريف الهدف و مجالات البرنامج وعناصره الواردة في البنددين (١-٢) و (٢-٢) ، يجوز تعديل هذا الملحق رقم (١) باتفاق مكتوب للممثلين المعتمدين للطرفين دون الحاجة إلى تعديل رسمي لاتفاقية على أن لا يتم تغيير هدف البرنامج و مجالاته وعناصره كما هو موضوع في المادة الرابعة لهذا الاتفاق .

ثانية - الخلفية :

تعد الادارة الحكومية الرشيدة والمشاركة الفعالة للمواطنين في الحياة العامة من مقتضيات تيسير وتعزيز النسو و التنمية الاقتصادية ، وتناول اتفاقية المساعدة بطريقة منهجية مكونات رئيسية من أوجه العملية الديمقراطية . وبعد وجود نظام قضائي فعال يكفل حقوق المواطنين في الإجراءات القانونية أحد متطلبات الاقتصاد الحديث . ويساعد وجود إدارة حكومية - تتسم بالفعالية والشفافية والقدرة على الاستجابة على الصعيدين الإقليمي والمحلى - على بناء وتوطيد ثقة المواطن بالحكومة والعملية الديمقراطية ، كما ي العمل الإعلام الهداف والمسئول المستقل على جعل كل من المواطنين والحكومة أكثر إطلاعاً واستجابة فيما يتعلق بالأحوال السياسية والاجتماعية والاقتصادية للدولة . والالتزام بمعايير حقوق الإنسان هام لزيادة مصداقية المؤسسات الرئيسية للحكومة .

ثالثاً - عناصر البرنامج والعناصر الفرعية ومؤشرات البرنامج :

تساهم المبادرات الحكومية وبرامج المشاركة في تحقيق هدف الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المتعلقة بـ «الحكم العادل والديمقراطي».

ولتحقيق هذا الهدف ، ستركز الأنشطة على ثلاثة مجالات للبرنامج وهي : «سيادة القانون وحقوق الإنسان» ، «الحكم الجيد» ، و«المجتمع المدني» .

ويتضمن مجال البرنامج المتمثل في «سيادة القانون وحقوق الإنسان» عنصرين هما «النظام القضائي وحقوق الإنسان» . العنصران الفرعيان يخسان «النظام القضائي» هما :

(أ) تشغيل المؤسسات والقائمين بالعمل . و

(ب) الوصول للعدالة .

وسوف يعمل العنصر الفرعى الأول على :

(أ) زيادة معرفة القضاة ووكلاه، النيابة والوسطاء بالقانون ، وتعزيز قدرتهم على القيام بواجباتهم بشكل دقيق ومنصف ، وزيادة كفاءة إدارة الإجراءات القضائية وما يتصل بها . و

(ب) تزويد القضاة ووكلاه، النيابة والوسطاء ، وموظفي الدعم الإداري والفنى بالمعلومات والمهارات والقدرات اللازمة لتنفيذ واستدامة مبادرات الإصلاح .

ويجعل العنصر الفرعى الثاني على زيادة القدرة للحصول على الخدمات القانونية خاصة بالنسبة للسيدات والمتهمين من الفقرا ، فى قضايا جنائية والمساهمة فى حصول هؤلاء الأفراد على معاملة عادلة .

العنصر الفرعى الخاص بـ «حقوق الإنسان» يخص الأنظمة والسياسات حيث سيقوم بتعزيز قدرة المجلس القومى للمرأة والمجلس القومى للطفولة والأمومة على تأييد تغيير السياسات وتحسين قدرة المجلسين والمنظمات غير الحكومية على مخاطبة أعمال العنف ضد السيدات والأطفال والاستجابة لها .

ويتضمن مجال برنامج «الحكم الجيد» عنصراً يخص «الحكم المحلي واللامركزية» وعنصراً فرعياً يخص «تمثيل الحكم المحلي واستجابته».

وسوف يعمل هذا العنصر الفرعى على :

(أ) زيادة الموارد المالية المصرية المتاحة للمحليات من أجل الاستجابة لأولويات المجتمع :

(ب) تشجيع آليات المشاركة في تحديد وتحصيص ومراقبة استخدام الموارد ; و

(ج) تعزيز القدرات الإدارية والإطار القانوني للحكم المحلي لإدارة هذه الموارد بكفاءة وشفافية .

ويتضمن مجال البرنامج «المجتمع المدني» عنصراً يخص «إصلاح الإعلام وحرية تداول المعلومات» وعنصراً فرعياً يخص «القدرات المؤسسية والاحتراف» .

وسوف يعمل هذا العنصر الفرعى على :

(أ) بناء القدرات في مجال التدريب والإدارة لمؤسسات التدريب الإعلامية المصرية ؛

(ب) تحسين القدرات الإدارية والاقتصادية لقطاعي الصحافة المطبوعة والإذاعة المصرية المرئية والمسموعة ؛

(ج) تعزيز الاحتراف المهني والقدرة التنظيمية والأداء الاقتصادي للإعلام المحلي ؛ و

(د) تحسين البيئة اللاحزة لإيجاد إعلام محترف وموضوعي واقتصادي في مصر .

(رابعاً - الأنشطة :

تساهم الأنشطة المبينة أدناه بشكل جزئي في تحقيق النتائج الواردة في البند «ثالثاً» .
ويتعين أن تفي جميع الأنشطة بالمعايير الأساسية والتي تتضمن إثبات التوافق مع الهدف الاستراتيجي ، ووجود علاقة واضحة مع النتيجة المراد تحقيقها ، وقابلية قياس النتائج ، وخصوصية النشاط المزمع تنفيذه ، وتوافق التكلفة المقترنة مع الفوائد المتوقعة .

(أ) إدارة القضاء الجنائي :

تعزيز نظام القضاء الجنائي عن طريق المساعدة في إدخال العمل الآلى في مجالات مختارة في مكتب النائب العام (بما في ذلك ملف الدعوى بوجه خاص) وإقامة شبكة قانونية تتضمن أحكام محكمة النقض .

مساعدة مكتب النائب العام في دراسة واستحداث نظام دفاع عام عن طريق دعم دراسة واستحداث نموذج للنظام وتعزيز تنفيذه . ويتضمن هذا النشاط تقديم معونة فنية للتخطيط والتنفيذ وإعداد برامج التدريب وتدريب المدعين وتقديم التنفيذ والأداء .

حسن التعامل مع موضوعات حقوق الإنسان عن طريق مساعدة المركز القومي للدراسات القضائية على وضع مقررات دراسية يعمل من خلالها المدعون على تعزيز مفاهيم حقوق الإنسان من أجل إنفاذ فعال لإجراءات القضاية .

(ب) القضاء الأسري :

تعزيز القدرة على الوساطة في النزاعات الأسرية عن طريق تقديم المعونة الفنية للعمل مع المركز القومي للدراسات القضائية على وضع برامج تدريبية تعنى بإعداد قضاة ووسطاء مهرة لمحاكم الأسرة .

زيادة القدرة على الحصول على معلومات عن الخدمات القانونية لمحاكم الأسرة عن طريق العمل مع وزارة العدل لتحقيق ما يلى :

تنمية قدرة محاكم الأسرة على تقديم معلومات لعامة الناس بشأن المحاكم الجديدة بما في ذلك خدمات الوساطة والوسائل المساعدة بشأن كيفية استخدام المحكمة .

زيادة إمكانية الحصول على معلومات عن الخدمات القانونية لمحاكم الأسرة عن طريق العمل مع المجلس القومي للطفولة والأمومة من أجل :

مساعدة المنظمات غير الحكومية على زيادة الوعي في ثلاثة مجالات تتعلق بمحاكم الأسرة (بما في ذلك خدمات الوساطة) ، وتعريف المرأة والآخرين بشأن حقوقهم القانونية ، وتحديد مصادر المساعدة القانونية بناءً على المقدرة المادية وذلك لمن يحتاج إليها .

إعداد نظام معلومات إدارية بالاشتراك مع وزارة العدل لجمع البيانات عن التقدم الذي يتم إحرازه في خدمات الوساطة بكاتب الوساطة ، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر عدد دعاوى الوساطة التي تم البت فيها ونتائجها .

(ج) تطوير الإعلام المتخصص :

تحديث / تحسين الاحتراف بالإعلام المصري وتحسين قدراته التدريبية وتطويرها عن طريق تعزيز مؤسسات التدريب الإعلامية المصرية على صعيد التعليم المتوسط والجامعي . وتعمل الأنشطة على تحسين مواد التدريس ، وتطوير مرافق التعليم ، وزيادة فرص التبادل الدولي ، وتحديث طرق التدريس ، ومن خلال هذا البرنامج ، تقدم مؤسسات التدريب الإعلامي تدريسيًا فنيًا للصحفيين والمديرين والمسؤولين بالحكومة بشأن إعداد الأخبار ونقلها ومصادر الأخبار وأخلاقيات المهنة والصحافة المتخصصة والعلاقات الصحفية وإدارة الأعمال مع إعطى ، أهمية خاصة للتدريب باللغة الإنجليزية لتعلقه بمجال البحث وإعداد الأخبار ونقلها .

تعزيز المؤسسات لدعم جهود مصر في اعتلاء مركز إعلامي إقليمي وذلك للتدريب المتتطور والإنتاج والمؤتمرات المتخصصة . الاستفادة من تنمية القدرات التدريبية مع زيادة التركيز في نفس الوقت على قدرة مصر على اجتذاب الإعلاميين من الشرق الأوسط وشمال إفريقيا للتدريب والمؤتمرات .

الارتقاء بقطاع الإعلام المصري إداريًا واقتصاديًا عن طريق حل المشاكل - التي تواجه الاستقرارية المالية لمؤسسات الإعلام المصرية - مثل ضعف الإدارة وضعف الإيرادات وعدم الاستجابة لاحتياجات الجمهور وذلك عن طريق تقديم الاستشارات داخل المؤسسة ، وتوفير المتجهات والمعدات ، والتدريب وتعزيز الانحصارات الإعلامية . الارتقاء بالإدارة في الحقل الإعلامي ، وتنمية القدرات في مجال التدريب واستشارات الأعمال ، وتعزيز قدرة الإعلام على زيادة الإيرادات عن طريق الإعلانات .

دعم مهنية الإعلام المحلي وقدرته على الاستقرارية اقتصاديًا ، وتقديم المعونة الفنية والدعم المالي له بغية دراسة واستحداث نماذج منخفضة التكلفة قادرة على الاستقرارية اقتصاديًا تهدف إلى الارتقاء بمهنية الإعلام المحلي وتعمل على تعزيز وسائل الإعلام المحلية في مصر التي ما زالت في حاجة إلى النمو .

تنمية بيئه مواتية من أجل إعلام مصرى محترف وموضوعي قادر على الاستمرار من الناحية الاقتصادية عن طريق المساعدة في وضع السياسات . تشجيع الدعم واسع النطاق عبر القطاعات الهدافه من أجل تحقيق إعلام مستقل وقدر على الاستقرارية من الناحية الاقتصادية ودعم المنظمات غير الحكومية التي تدعم التفوق الإعلامي واصلاح السياسات الإعلامية .

(د) مبادرة اللامركزية المصرية :

التعاون مع الحكومة المركزية والمحافظات الرائدة لتعظيم عملية تحسين الأتعاب والرسوم والضرائب المقررة وفقاً للإطار القانوني المعول به والاحتفاظ بها . العمل في نفس الوقت على مستوى السياسة القومية مع متخدى القرار والجامعات والجهات المانحة الأخرى من أجل زيادة المرونة على الصعيد المحلي في تطبيق هذه الآليات وتحقيق الاستقلالية في الاحتفاظ بالإيرادات الناشئة المتحصل عليها .

دعم الآليات التي تتيح مشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرار على المستوى المحلي فيما يتعلق بأوجه استخدام الموارد الذاتية . وتوافق الآليات مع مناهج التخطيط المحلية بحيث يتمكن من خلالها المواطنون المحليون والمسئولون الشعبيون والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص من المشاركة والمبادرة بالمشروعات التي تلبي أولويات المجتمع المحلي . ويعين أن تكون هذه القنوات المشاركين فيها من الرقابة والإشراف على قرارات وحدات الإدارة المحلية ومحاساتها وأدائها .

تنمية وقوية القدرة الإدارية لتسهيل اللامركزية . مساعدة الحكومات المحلية من أجل تنمية القدرة الإدارية من أجل إدارة موارد الدخل ومشروعات الاستثمار الرأسمالي وذلك على نحو يتسم بالفعالية والشفافية . وسيتم إتاحة المعونة الفنية والتدريب على ماهية الوزارات التي تبادر بتطبيق الإدارة اللامركزية وسيقوم المحافظون بدورهم في مبادرة اللامركزية عن طريق نقل السلطات والمسؤولية إلى المجالس الشعبية المحلية والمسئولين التنفيذيين المحليين .

المساعدة في تشكيل الاستراتيجية القومية والخطة التنفيذية بشأن اللامركزية في مصر من خلال إتاحة تقديم النصائح الدقيق والهادف عن السياسات لوزارة الدولة للتنمية المحلية ، وكذلك وزارة المالية ، ووزارة الدولة للتنمية الإدارية ومؤسسات أخرى هامة للحكومة المصرية .

(ه) حقوق الإنسان :

زيادة قدرات المجلس القومى للمرأة باتاحة المساعدة الفنية ، ودعم التدريب والسلع لتحقيق ما يلى :

مساندة السياسات التى من شأنها حماية حقوق السيدات وتوفير المعلومات والتوعية والدعم لإصدار القوانين أو دعم السياسات المؤسسة لحماية حقوق السيدات ، وقيادة وتسهيل الفاعليات المناسبة والجهود من خلال منظمات المجتمع غير الحكومية لمنع العنف ضد السيدات ومساعدة ضحايا هذا العنف .

زيادة قدرات المجلس القومى للأمومة والطفولة لتنفيذ خطة القومية للعمل الخاصة بمنع العنف ضد الأطفال (٢٠٠٦) وتوفير المساعدة الفنية ودعم التدريب والسلع لتحقيق ما يلى :

زيادة التوعية العامة لمعرفة أهمية حقوق الأطفال .

مساندة المقاييس التشريعية والتغيرات المؤسسة لمنع كل أشكال العنف البدنى والعقلى متضمنة العقوبة البدنية والاستغلال الجنسى .

مساندة حماية حقوق الطفل فى المنزل والمجتمع وفي التنظيم المؤسسى .
الاستجابة للأطفال المعرضين للاستغلال مع إتاحة الخدمات لذلك .

(و) دعم الجهات شبه الحكومية :

سيتم توفير التمويل لدعم فرص مبادرات الديمقراطية والحكم التى تتبناها الجهات شبه الحكومية كلما تواجدت هذه الفرص . ومن أهداف هذه الاتفاقية ، سوف يتم اعتبار الجهات شبه الحكومية هى الجهات المشكلة بواسطة القانون المحلي والتى تتلقى تمويلاً من حكومة جمهورية مصر العربية و/أو يتم تعين الموظفين والمديرين العاملين بها بواسطة أحد فروع حكومة جمهورية مصر العربية (مثل التشريعى ، التنفيذى ، القضائى) بغض النظر عن كونهم موظفين لحكومة جمهورية مصر العربية نفسها وهذه الجهات لا تكون منظمات غير حكومية .

خامساً - متابعة الأداء وتقديره:

سيساهم تنفيذ المبادرات الحكومية وبرامج المشاركة جزئياً في تحقيق إنجازات مجالات البرنامج وعنصره المذكورة في بند ثالثاً من هذا الملحق . وسيتم قياس هذه الإنجازات باستخدام المؤشرات التوضيحية مثل :

(أ) إدارة القضاء الجنائي :

عدد النقاط التي تم تحقيقها لإنفاذ الميكنة في مكتب النائب العام كل عام (والنسبة التراكمية للنقاط التي تم تحقيقها إلى إجمالي النقاط المستهدفة).

عدد التعديلات الإيجابية السنوية الخاصة بالتشريع ، والتنظيمات ، أو السياسات المؤسسية لتحسين النظام القضائي المنفذ من خلال مساعدة الحكومة الأمريكية.

عدد الأفراد العاملين بقطاع القضاء الذين تلقوا تدريباً من الحكومة الأمريكية.

عدد المؤسسات والهيئات القانونية المدعمة من الحكومة الأمريكية.

بحث واستحداث نظام عام للدفاع .

(ب) القضاة، الأسرى :

عدد الأفراد العاملين بقطاع القضاء الذين تلقوا تدريباً من الحكومة الأمريكية.

عدد المؤسسات والهيئات القانونية المدعمة من الحكومة الأمريكية.

عدد الأفراد الذين قاموا بزيارة مراكز الخدمات القانونية التي تدعمها الحكومة الأمريكية والتي تخدم المجتمعات ذات الدخل المنخفض والمهمشة .

عدد منظمات المجتمع المدني التي تستخدم من دعم الحكومة الأمريكية لتحسين القدرات التنظيمية الداخلية لها .

عدد (والنسبة المئوية) المنظمات غير الحكومية التي تم تدعيم قدراتها وتم بالفعل تحسين هذه القدرات والذي يمكن تحديده طبقاً لزيادة عدد النقاط عن آخر عدد مسجل على كارت تسجيل النقاط للمنظمات غير الحكومية .

عدد التعديلات الإيجابية السنوية الخاصة بالتشريع والتنظيمات ، أو السياسات المؤسسية لتحسين نظام القضاء المنفذ من خلال مساعدة الحكومة الأمريكية .

(ج) الإعلام :

أن تعكس عيّنتان لقياس المضمون الإعلامي للجهات الإعلامية المستهدفة قبل تنفيذ هذا البرنامج وبعده ما يلى :

أن يتم إعداد الأخبار ب موضوعية و بطريقة عادلة ومن مصادر جيدة وفقاً لمعايير أخلاقيات المهنة المقبولة والمعارف عليها .

أن ينعكس استخدام المعدات والمهام الفنية المتطرفة - في جمع الأخبار وإناجها وتوزيعها بمتانة الإعلام المستهدفة - على عملية إعداد الأخبار ونقلها .

تحقيق تحسن واضح في المهارات اللغوية للصحفيين عن طريق إجراء اختبارين باللغة الإنجليزية قبل تنفيذ هذا البرنامج وبعده لتحديد مستويات هذا التحسن .

زيادة عدد الصحفيين من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الذين يحضرون الدورات المقدمة بمعاهد التدريب المصرية .

إيرادات إعلانات الإعلام المطبوع والمذاع المستهدفة بما في ذلك منافذ الإعلام المحلي .

(د) اللامركزية :

النسبة المئوية للإيرادات المحققة على المستوى المحلي والتي تحتفظ بها الحكومة المحلية في المحافظات المستهدفة .

دور فعال للمجالس الشعبية المحلية في عملية التخطيط والتخصيص والرقابة فيما يتعلق بالموازنات المحلية على صعيد المحافظة والأقاليم والقرى .

عدد المسؤولين المحليين (المحافظون ورؤساء الأقاليم والقرى) الذين يباشرون سلطاتهم الإدارية (التعيين والفصل من الخدمة) على موظفى الوزارة .

الاستراتيجية القومية والإطار القانوني والتي تتبع بعض اللامركزية المالية والإدارية والسياسية .

(ه) حقوق الإنسان :

عدد الحملات المزيدة لحقوق الإنسان والتي تدعمها الحكومة الأمريكية .

عدد الشركاء الرئيسيين الحكوميين وغير الحكوميين الذين تم تدريتهم على الأنشطة المتعلقة بالعنف ضد السيدات والأطفال .

عدد المنظمات غير الحكومية المحلية التي تحصل على دعم من المشروع الخاص بخاطبة العنف ضد السيدات و/أو الأطفال .

سيتم عمل تقييم واحد على الأقل لكل نشاط . ويمكن لهذه التقييمات أن تختبر مدى تحقيق هذه الأنشطة للأهداف المرجوة منها ، وتقدير التأثير العام للأنشطة المولدة من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في هذا القطاع والتوصية بالتعديل اللازم للأنشطة لتحسين الأداء .

سادساً - مهام والتزامات الطرفان :

(أ) جمهورية مصر العربية :

تكون وزارة العدل الوزارة المنفذة لأنشطة إدارة نظام القضاء الجنائي وأنشطة محاكم الأسرة المتعلقة بوزارة العدل . ويكون المجلس القومي للمرأة الجهة المنفذة لأنشطة حقوق الإنسان التي تمنع العنف ضد السيدات . ويكون المجلس القومي للطفولة والأمومة الجهة المنفذة لمكون المنظمات غير الحكومية المتعلقة بنشاط القضاء الأسري وأنشطة حقوق الإنسان التي تدعم فاعليات الخطة القومية لمنع العنف ضد الأطفال . وتكون وزارة الدولة للتنمية المحلية الوزارة المنفذة لنشاط اللامركزية . وتكون وزارة التعاون الدولي الجهة المنفذة لنشاط تعزيز الإعلام .

تم تعيين لجنة تسيير تعنى بنشاط تعزيز الإعلام الهدف على وجه التحديد ، تتكون من ممثلين من المؤسسات الإعلامية البارزة ووزارة التعاون الدولي والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية . ويبلغ عدد أعضائها عشرة أعضاء : عضواً واحداً من كل من الجهات التالية : وزارة التعاون الدولي والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وجريدة الأهرام ونقابة الصحفيين المصرية وجريدة الأخبار ووكالة أنباء الشرق الأوسط واتحاد الإذاعة والتليفزيون المصري وكلية الإعلام بجامعة القاهرة والهيئة العامة للاستعلامات والمجلس الأعلى للصحافة . ويجوز كذلك لممثل مكتب الشئون العامة بالسفارة الأمريكية حضور اجتماعات اللجنة . وتحجتمع اللجنة مرة كل ثلاثة أشهر وتهدف إلى تحقيق التوافق في الرأي . ولا يحصل أعضاء لجنة التسيير على أتعاب نظير خدمتهم فيها .

وتتحول لجنة التسيير المهام الواردة فيما يلى :

دراسة سياسات البرنامج وأولويات قطاع الإعلام وتقديم المشورة في ذلك الشأن . المساعدة في نشر المعلومات بشأن أهداف وأنشطة برنامج تنمية الإعلام الهدف ، و متابعة التقدم الذي يتم إحرازه من أجل تحقيق النتائج المطلوبة .

وبالثل ستقوم لجنة تعنى بنشاط مبادرة الامركزية المصرية تشكون من ممثلين من وزارة التنمية المحلية ، ووزارة التخطيط ، ووزارة المالية ، ووزارة التنمية الإدارية ووزارة التعاون الدولي بتقديم المشورة للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بشأن التوجيه الاستراتيجي والتقدم الذي يتم إحرازه في سبيل تنفيذ النشاط .

يتم تعيين الجهات الأخرى (المستفیدین الآخرين) كهيئات مثل ج.م.ع في تنفيذ الأنشطة ، وذلك بوجب خطابات تنفيذية بين الوكالة الأمريكية ووزارة التعاون الدولي .

(ب) الوكالة الأمريكية :

ي Natal بالوكالة الأمريكية - بصفتها الجهة الممولة لهذه الاتفاقية - توقيع العقود والمتاح لتنفيذ الأنشطة الضرورية بغية تحقيق النتائج المبينة في هذه الاتفاقية .

سابعاً - الخطة المالية :

ترد الخطة المالية التوضيحية لهذه الأنشطة في الجدول الملحق بهذه الاتفاقية . ويجوز إدخال تعديلات على الخطة المالية من قبل ممثلى الطرفين دون الحاجة إلى إجراء تعديل رسمي للاتفاقية ، ويكون ذلك شريطة ألا تؤدى التعديلات إلى تجاوز المساهمة المقدمة من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المبلغ المنصوص عليه في البند (١-٣) من هذه الاتفاقية .

三

بيانات الإداره الحكوميه وبيان الشاركه
التفاقيه المساعدة رقم (١٣-٢٩٤/١)

(*) المساهمة المقيدة من 3.3% من حساب 800-FA تمثل مدخرات الأجهزة من التأمينات الإجتماعية.

زنگنه

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٩

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٥٠) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٣٠ الصادرة بشأن الموافقة على التعديل الخامس لاتفاقية المساعدة بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٣٠ :

قرار:

(هدادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية التعديل الخامس لاتفاقية المساعدة بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

ويعمل بهذا التعديل اعتباراً من ٢٠٠٨/٩/٣٠

صدر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢

وزير الخارجية

(أحمد أبو الغيط)